

**

الجمهورية التونسية
وزارة العدل

الإدارة الجهوية بتونس

استشارة

عدد 20/2024

اقتناء رفوف معدنية

استشارة عدد 2024/20

اقتناء رفوف معدنية

الفصل (1) : صلوحية العروض :

تبقى الاستشارة صالحة لمدة 90 يوما بداية من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لتسليم العروض.

الفصل (2) : شروط المشاركة في الاستشارة:

للمشاركة في الاستشارة يتحتم ان تتوفر في العارض المؤهلات التي تمكنه من تنفيذ مقتضيات الاستشارة في ظروف جيدة.

الفصل (3) : طريقة تقديم العروض :

يجب أن تحرر العروض وأن تمضى من قبل المترشحين الذين يقدمونها بأنفسهم أو عن طريق وكلائهم المؤهلين قانونا دون أن يمثل نفس الوكيل أكثر من مترشح واحد في نفس المنافسة .

تقدم العروض علي موقع tuneeps و عن طريق مكتب الضبط بالإدارة الجهوية بتونس في اجل أقصاه يوم 2025/01/15 على الساعة 10:00.

الفصل (4):موضوع الاستشارة:

يتعلق موضوع الاستشارة **اقتناء رفوف معدنية** لفائدة المحاكم الراجعة للإدارة الجهوية بتونس بعنوان 2024 ويضبط خصوصيات المواد موضوع الاستشارة وكمياتها المنصوص عليها بالجدول:

الكمية	المواد
400	Cornière Gal. 2.5m de dimension (20/10ème ; 35cm/35cm)EP : 2mm.
600	Plateaux Galvanisé (30cm x 90cm à 10 plis 6/10ème renforcé Oméga) et ne présente aucun défaut de fabrication.
4000	Boulons M6X20 + écrous
200	Tirfon 6x60
100	Tirfon 8x70

الفصل (5) : قبول العروض : يعتبر العرض الذي يقع اعتماده وقبوله هو العرض الأقل ثمنا وفقا للجدول عدد 1 المصاحب ومرفوق بشهادة بالخصائص الفنية من طرف المزود.

الفصل (6) : الشروط الخاصة بالثمن و الكمية:

يعتبر الثمن الفردي لمختلف المواد موضوع الاستشارة ثابتا غير قابل للمراجعة ويشتمل على جميع المصاريف والأداءات و أما الكمية فيمكن الزيادة فيها أو النقصان بنسبة 20°/° حسب الاعتمادات المتوفرة.

الفصل (7) استلام الطلبات:

عند التسليم يلتزم المزود باحترام البيانات الفنية الواردة في الجذاذة الفنية ضمن عرضه الفني، كما تعين الإدارة من يمثلها للقيام بعملية المراقبة الفنية والتثبت من التجهيزات المقرر تسليمها في إطار الاستشارة من حيث مدى مطابقتها للمواصفات التعاقدية من قبل لجنة فرز العروض، وتظل مسؤولية المزود قائمة بعد تسليم المواد وكذلك عند استعمالها، وتحفظ الإدارة بحق رفض ورفع جميع التجهيزات إذا ما تبين أن بها عيوباً وذلك تحت مسؤولية المزود ويمكن للإدارة أن تجري حجراً على المبالغ عند دفع المستحقات.

الفصل (8) : آجال التسليم :

تسلم جميع المواد موضوع الاستشارة إلى الإدارة الجهوية لوزارة العدل بتونس مقرها 10 نهج قليبية باب الخضراء تونس ، في أجل أقصاه (10) عشرة ايام من تاريخ توصل المزود بطلب تزود من الإدارة.

الفصل(9) : غرامة التأخير :

في صورة تجاوز أجل التسليم أو التأخير في تنفيذ الاستشارة تطبق عقوبة مالية على المزود يتم احتسابها على أساس 1000/2 من قيمة المواد أو المعدات غير المسلمة أو المسلمة بعد الأجال عن كل يوم تأخير حسب الصيغة التالية:

قيمة السلع غير المسلمة أو المسلمة بعد الأجال x عدد أيام التأخير

$$\text{مبلغ العقوبة} = \frac{2 \times \text{قيمة السلع غير المسلمة أو المسلمة بعد الأجال}}{1000}$$

وفي جميع الحالات لا يمكن أن تتجاوز جملة خطايا التأخير نسبة 5 % من مبلغ الحساب النهائي للصفحة.

الفصل (10) : تسديد المستحقات :

يلتزم صاحب الاستشارة بتقديم فاتورة إلى الإدارة في 4 نظائر يضبط فيها المبالغ التي يطالب بها بموجب تنفيذ الاستشارة وتبيان جميع العناصر المحددة لها.

الفصل (11) المحاسب العمومي :

المحاسب المكلف بعملية الخلاص هو قابض المجلس الجهوي بولاية تونس.

المعرف الجبائي:

رقم الهاتف :

العنوان:

حرر بتونس في :

اطلعت عليه والموافقة

المزود

